

جواجم الأخبار للإمام ابن سعدي من الحديث (32) (الـ72)

عبدالمحسن الزامل

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى عن ابي قتادة رضي الله رسول الله
صلى الله عليه وسلم انها ليست بنجس انها - 00:00:00

رواه مالك واحمد واهل السنن الاربع الصلوات الخمس والجمعة الكبائر رواه الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد
وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. الحديث الثالث والعشرون - 00:00:40

قال رحمه الله تعالى حديث الثالث والعشرون عن ابي قتادة والحارث بن الربيع رضي الله عنه الصحابي الجليل كل سنة وفاته قيل
سبع وتللين وقيل سنة اربع والاقرب والله اعلم على ما حقه القيم جماعا وسنة اربع وخمسين للهجرة قال قال رسول الله وسلم في
الهرة انها - 00:01:20

ليست بنجس انها من الطوافين عليكم. والطوافات هذا الحديث رواه كما ذكر مصنف مالك واحمد اهل السنن. لكن قوله من عليكم
والطوافات هذا هو لفظ احمد وابو داود والنسيائي. اما لفظ الترمذى وابن ماجه - 00:01:40
قال لو الطوافون عليكم او الطوافات. او الطوافات. وهذا الحديث من رواية حميدۃ بنت عبید اه عن کبیة بنت کعب اه عندي عندي
کبیة امرأة ابن ابي قتادة امرأة ابن - 00:02:00

ابي قتادة بنت کعب ابن مالك رضي الله عنه. تكلم فيه هذه حميدۃ بنت عبید او عبیدة والحديث له شاهد من حديث عائشة رضي
الله عنها بسند لكن الحديثان يقوى احدهما الآخر - 00:02:20

خاصة ان هذا الحديث تبعد اهل العلم وصححوه آتاً تواردوا على تصحيحه توارد على تصحيح هذا الخبر ائمة کبار شوف صعب اه لهم
شأن رحمة الله عليه وهذا ايضا مما ينبغي التنبه له. قد يكون الخبر في سنته - 00:02:40
ليس بذلك ليس مشهورا في باب الرواية فيما يظهر من كتب التراث ثم نرجع الى کلام العلماء فنجد ائمة الحفاظ ائمة الحفاظ
المتقنيين صححوه فهذا مما يدل على ثبوت الخبر مما يدل على ثبوت - 00:03:00

خبر ولها ذكر الملقن ما معناه انه يستبعد ان هؤلاء ائمة الذين تواردوا على تصحيح نحو من عشرة وكل حفاظ وانهم لم يعرفوا حال
حميدۃ بنت عبیدة. او وكذلك کبیة الراوية روتھ عن کبیة - 00:03:20

کعب بن مالك مع شاهده. وهالخبر قال انها ليست بنجس انها من الطوافين عليكم الطوافات لا تعليم هذا انها من الطوافين عليكم.
يعني العلة هو طوافها. وعدم غلو المنازل غالبا منها. فيبتلى الناس كما قال سبحانه طوافون عليكم. كالذين يطوفون عليكم -
00:03:40

الصغرى الذين يطوفون في البيت من مكان الى مكان. وعلى هذا يلحق هل نقول يلحق بالهرة ما اشبهها؟ هل نقول يلحق بها ما
اشبهها؟ من يطوف اه ويبتلى بمثل فأرة مثلا التي قد اه توجد في البيت وكذلك الحمر الحمر واه - 00:04:10

نحوها مما يبتلى بها الناس في بعض الاوقات وفي بعض الازمنة يعني المقصود هو ذكر الحال الواقع قد يعني يبتلى الناس بنوع
جنس بالحيوان وفي زمان دون زمان. لكن هنا في الحديث قال انها من - 00:04:40

عليكم ان المتواوفين عليكم كما هنا والطوافات اللفظ الآخر كما تقدم عند الترمذى وابن ماجه او الطواف وش معنى قول انها من
الطوافين؟ قوله عليه السلام انها من الطوافين عليكم والطوافات. حينما علل مثل هذا - 00:05:00

هذا التعليل هنا هل هو لارادة بيان العلة في الهرة وانها تطوف ثم غيرها مما يطوف هل يأخذ حكمها يأخذ حكمها بمقتضى العلة او

يأخذ حكمها بمقتضى الحق فيكون من باب القياس. من باب القياس الذي هو الحق. لأن في قياس يكون موضع خلاف - 00:05:20 هو الحق فرع باصل في حكم لعنة جامعة كما يقولون. يعني حينما تلحق فرعا باصل على اركان القياس الرابعة هذه المعروفة. الفرع والعلة والحكم الفارع والباصل وهي ذي علة في حكم الحكم والعلة. والعلة هو الحكم. هل نقول غير الهرة حكم - 00:05:50 حكم الهرة حكم الهرة على جهة الالحاق او على جهة المعنى والعموم. وش يظهر لكم واضح الفرق بين امررين نعم. يعني حينما تقول مثلا الحمار يلحق بالهبة. يلحق بالهبة. لانه يطوف مثل هرة. او نقول هذه الحيوانات - 00:06:20 تدخل في هذا المعنى. وان العموم في المعنى يشملها الثاني اليك كذلك؟ ها؟ الثاني. شو الفرق بينهما؟ الطريق الاول طريق ضعيف قد يأتيك انسان يقول هي في الحقيقة انت عندك فرع وعصر اذا الحقت الفرع بالباصل - 00:06:53 يحتاج يحتاج ان ثبتت اه في باب الالحاق في باب الالحاق نقول هذا الفرع الملحظ بالباصل يكون ربما اضعف وربما مساوي ربما اضعف وربما مساوي. وهذا الفرع فهذا النوع من الحيوانات اذا قلنا انه طواف. طواف - 00:07:23 يقول انه يأخذ هذا الحكم بنص الخبر. بنص الخبر. فكان النبي عليه السلام قال كل طواف عليكم فان ثوره ماذا؟ طه. اليك هذا المعنى؟ كانه لما قال انها من الطوافين عليكم كانه قال كل طواف ماذا؟ فان سؤره ظاهر هذا هو المعنى فعلى هذا - 00:07:53 يقول يدخل من جهة العمر ولا يحتاج الى القياس. وان كان فيه خلاف مسألة العلل هل هي قياس او نص صحيح ان العلل الظاهرة ليست قياس. الا اذا قيل قياس اولوي او فحوى الخطاب - 00:08:23 فلا مجاهدة في الاصطلاح. ولهذا لو لو رأيت انسان يصاحب مبتدع قلت له لا تصاحب فلان فانه مبتدع. فانه مبتدع. تعلييل اليك كذلك؟ ثمرأيته بعد ذلك يصاحب انسان اخر مبتدع - 00:08:43 فقلت له لماذا تب صاحب المبتدئ؟ يقول ما نهيتنى عنه انت نهيتنى عن فلان ولم تنهني عن هذا هل قبل هذا منك ولا ما قبل؟ لماذا؟ لأن قوله لا تصحح فلان فانه تدعوا اش معنى الكلام؟ نعم لا - 00:09:03 صاحب مبتدعا هذا هو. لا تصاحب مبتدعا. هذا هو المعنى. كذلك ايضا كل تعلييل يأتي في النصوص انه يفهم الحكم من التعليم. لغيره من سائر مما ورد. ويكون الدليل ورد في هذه - 00:09:23 وفي هذه الهرة وغيرها يأخذ الحكم من جهة عموم المعنى. جهة عموم المعنى هذا حينما يقطع ذي العلة فانها كالنص. انها ليست انها من الطوافين عليكم والطوافات. حديث ابي هريرة - 00:09:43 الله عنه الحديث الرابع والعشرون الصلوات الخمس وال الجمعة الى الجمعة ورمضان ومكرفات لما بينهما اجتنب ما اجتنب الكبائر. هذا رواه مسلم لكن لو مسلم ما لم تغسل الكبائر. ما لم تغسل الكبائر. وورد في هذا المعنى اخبار عدة في الصحيحين عن عثمان رضي الله عنه انه عليه - 00:10:03 اه انه توضأ عثمان رضي الله عنه في حديث طويل وفيه انه صلى ركعتين ثم ذكر ان النبي عليه الصلاة والسلام قال من صلى توضأ نحوه بهذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيها نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه. وورد اخبار كثيرة - 00:10:23 في هذا المعنى عنه عليه الصلاة والسلام في صحيح مسلم روایات في الصلوات الخمس وان من اتم خشوعها وركوعها وسجودها فان كفارة لما قبلها وفي لفظ مسلم وكان مشيه الى الصلاة نافلة بلفظ ما لم تؤتي المقتلة. عند مسلم - 00:10:43 وهذه الاخبار تدل على ان هذه الاعمال العظيمة مكرفات لما بينهن والجمهور قالوا ان هذا واجب الصغار. لهذا الحديث ما اجتنب الكبائر. ما لم تغسل الكبائر. ما لم تؤتي المقتلة. وقوله سبحانه تعالى - 00:11:03 اجتنبواكبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيناتكم. هذا جعل اجتناب الكبائر مكفر للصغار. يكفر وهذا يعني الاخبار دلت على ان ان اه هذه الاعمال مكفرة الكبائر ولا تنافي فتكون الكبائر الصغار لها مكرفات - 00:11:23 عدة اخبار في صوم عرفة وصوم عاشوراء ونحوه من الادلة جاءت في هذا الباب وهنا بحث لاهل العلم في مسألة تكفير واتباع المكرفات لكن هذه الاعمال حينما اه يعملها الشخص وتتحلى كصفائهم بانواع من المكرفات فان هذه اه الاعمال - 00:11:43 تكون رفعه له في درجاته ان لم ترد او توافق صغار وقد تخفف من الكبائر وذهب بعض اهل العلم الى ان الاعمال الصالحة العظيمة قد

تكفر الكبائر في بحث مبسot لاهل العلم في هذه المسألة. وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة - 00:12:13
رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام قال مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار من باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيئا؟ قالوا لا يبقى من درنه شيئا. رواه مسلم ايضا وقال - 00:12:33

اي جابر وفيه مثلا خمس كما في نهر غمر باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من شيء الحديث. وفي رواية عند البزار سعيد الخدري انه مثل الصلوات الخمس برجل - 00:12:53

له معتمد يعني محل يعمل فيه كمصنع. يمتهن عمل ويحصل عرق ووسع. فاذا انتهى من عمله ورجع الى بيته في طريقه خمسة انها. فيغتسل في الاول والثانى. فيتظهر تطهرا تماما مثل الصلوات - 00:13:13

الخمسة والكبائر المراد بها ما توعده الله عليها. واختلف العلماء في حد الكبائر الى كثير وخالفوا في عددها صح عن ابن عباس انه قال هي الى السبعين اقرب لكن لا صغيرة مع اصرار ولا كبيرة مع - 00:13:33

هذا هو الصحيح والحديث لا يثبت مرفوعا لكن ثبت عن ابن عباس عند ابي حاتم وابن جرير آآ من قول ابن عباس رضي الله وقال الحجاوي رحمة الله الكبائر وكن عالما ان الذنب جميعا بصغرى وكبرى قسمت في مجد - 00:13:53
فما في حد في الدنيا او توعد باخرى فسم كبرى على نص احمد. وزاد حميد المجد او جاء وعيده بنفي الايمان او وزاد حديد المجد.
من هو حميد المجد؟ نعم ابن تيمية شيخ الاسلام. والمجد من هو - 00:14:13

عن جده عبد السلام حميد المجد لاحمد بن عبد الحليم عبد السلام او جاء وعيده بنفي الايمان ولعن مبعدي آآ ان هذا هو الحد على ما اختاره رحمة الله. نعم. نعم - 00:14:33

نعم اي نعم. نعم. الفعركة كذلك. البركة كذلك اه بعضهم الهرة وما دونها في الخلقة. وهذا تقييد للنص. الحديث يقول الطوافين عليكم والطوافات. صوم انه المعنى والحكم في ما يثبت كونه طوافا فالهرة كذلك. بل ان الابتلاء بها ربما يكون اشد - 00:14:53

احيانا نعم. لكن ينبغي ان نفرق بينما اذا علم انها اكلت سياسة الهرة ونحو ذلك في هذه الحالة اذا اشعرت فان علم انها اسرت مباشرة في الماء بعد النجاسة فتغلب النجاسة. وان - 00:15:23

نجاستا فغابت في هذه الحالة آآ تغلب جانب الطهارة فيما اشعرت يعني هذا فيما اذا كان يتبيّن النجاسة والطهارة نعم صلوا كما رأيتمني اصلي. واذا حضرت الصلاة فليؤذن احدكم وليؤمكم متفق عليه وعدد من نعم الله رضي الله عنه قال - 00:15:53
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واعطيت خمسة فايما رجل فايما رجل وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعث الى الناس عامة. متفق عليه. نعم. الحديث الامام صحابي جلید سنة اربعة وسبعين للهجرة رضي الله عنه. قال قال رسول رسول الله - 00:16:33

صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتمني على امر. والامر الاصل انه للوجوب كما رأيتمني على الصفة التي صليت لانه هو القدوة والاسوة هو المتبوع عليه الصلاة كما رأيتمهم يصلي في جميع احوال صلاته في القيام في الركوع - 00:17:23

والشدو والجلوس بين السجدين والتشهد. وكذلك سائر احوال الصلاة. واذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم دلالة على وجوب الاذان. في الحضر وفي السفر واجب وجوبه واجب كفائي. ولهذا قال اوذن لكم احدكم فلم يأمر الجميع ان يؤذنوا ولامكم اكبركم ول يؤذن لكم احدكم - 00:17:43

الاذان في البلد اذا بلغ الناس حسن به الواجب الكفائي لانه فرضه كفائية وكذلك في السفر على الصحيح واجب. السفر واجب. فيؤذن واحد والاذان له فضل ولو كان واحد فانه يؤذن فيكون عليه عينا على ظاهر ادلة في هذا - 00:18:13

هذا الباب ولامكم اكبركم. قال اكبركم لانهم متساوون متقاربون. وفي صحيح بخاري وكنا سببة متقاربين. ما هناك ميزة لحاد ولهذا اذا استروا فانه يقدم يوم القوم اقرؤهم بكتاب الله فان كانوا في القرآن سوف يعلم السنة يعني - 00:18:43
التقديم يكون بالاقرأ ثم الاعلم بالسنة ثم الاقرب الهجرة ثم اه سلما او اسلاما في اللفظ الآخر اقدمكم سلما او اسلاما. لكن اذا استروا

في هذه الصفات التي جاءت في الحديث - [00:19:13](#)

فانه يقدم الاكبر. قال عليه الكبر الكبر. كبر كبر. وقال ابدأوا بالكبير. وقال البركة مع كامله حديث صحيحة بعضها في الصحيح وبعضها خارج الصحيح. ولهذا قال لهم امر ان يؤم الاكبر لانهم - [00:19:33](#)

متقاربون في السن ومتقاربون في المتنقاربون في العلم هم متقاربون في العلم فامر ان يؤم الاكبر فاذا استووا جمعت الصفات فان السبيل هو القرعة بينهم. قوله اذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدهم. ما قال حضر وقت اذا حضرت - [00:19:53](#)

ان تصلوا. ليس المراد حضرت الصلاة يعني حضر وقت الصلاة لا. لانه لان هدي عليه انه لم يكن يؤذن في سفره اذا دخل الوقت لا كائنا لا الذي اذا دخل الوقت هذا في الحضر في الحضر يؤذن عند دخول الوقت. اما في السفر فالاذان يكون عند اراده الصلاة -

[00:20:13](#)

فالانسان لو انه اراد ان يصلى مثلا الظهر في اخر وقتها قريب من العصر وهو مسافر. فلا نقول التنزيل تؤذن ثم بعد ذلك تصلى لا يكون الاذان تابع للصلاه. وبعض اهل العلم كان يصنع في سفره يؤذن - [00:20:33](#)

اذا حضر وقت الصلاة ثم يمشي ثم بعد ذلك يصلى وقد وقع هذا شيخ الاسلام رحمه الله وقال الامام عنده خفيفت عليه السنة ثم قال تبين لي ان هديه عليه الصلاه والسلام انه لم يكن يؤذن الا اذا كان يصلى اذا اراد الصلاه وهذا هو السنة لان المقصود من الجمع -

[00:20:53](#)

وجبل التقديم التيسير على المسافر والا من امر ان يؤذن عند دخول الوقت فان في تشديد عليه ويحصل حرج لكن ان اراد ان يصلى فهو الوقت في هذه الحالة ينزل فيؤذن يصلى ثم السنة ان يجمع جمع - [00:21:13](#)

تقديم في هذه الحال والا جمع تأخير وهو الافضل. حديث جابر رضي الله عنهما جاء ابن عبد الله الثالث والعشرون قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا الحديث والنبي عليه السلام له - [00:21:33](#)

خصال وجاء هذا الخبر بروايات اخرى وجاءت روایات من حفظ الله بن عمرو ومن حديث ابي امامه ومن حديث ابن عباس وجمعت خصال كثيرة وفيه ان نعطي خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبله عليه الصلاه والسلام من كثرة خصائصه وفضائله صلوات الله وسلامه عليه - [00:21:53](#)

نصرت بالروع مسيرة شهر. يعني من امامه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله. عند ابي امامه عند احمد عن ابي يقذف في قلوب سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب. الرعب يحصل للكفار - [00:22:13](#)

من اهل الاسلام وهل يحصل لامة محمد عليه السلام ؟ ظاهر الواقع وسيرة الصحابة انه لامته ايضا كذلك والبخاري رحمه الله لما ذكر هذا الخبر جهاد ذكر حديث آآ هذا الحديث وذكر ايضا حديث ابن عباس عن ابي سفيان وهو - [00:22:33](#)

وهو حديث واحد لابي سفيان صخر بن حرب رضي الله عنه الصحيح الحديث الطويل اللي روي في اول الصحيح لما اه جيء بهم وكان قبل اسلامهم من ايليا فاحضروا عند هرقل يريدوا ان يسألهم عن هذا النبي حينما جاءه - [00:22:53](#)

كتاب وامر ان يقرأ فقال ابو سفيان هذا قبل اسلامه لما قرأ الكتاب عند هرقل واخترق الاوصوات وكثير اللحج والخصوصة قال امر بنا فاخرجنا. فقال ابو ابو سفيان صخر بن حرب لقد امر بن ابي كبشة انه ليخاف ملك بنى الاصغر. يخاف مع - [00:23:13](#)

المسافة العظيمة. هذا ايضا دليل في هذه المسألة. نصرت بالرعب مسيرة شهور. والرعب من اعظم اه سلاح لاهل الاسلام على الكفر. وجعلت كلها مسجدا وطهورا وهذا ايضا من خصائص الامة فعنده - [00:23:43](#)

وطهوره وهذا يشهد لمذهب مالك رحمه الله ان الانسان في اي مكان من الارض يتيم. سواء كانت تراب رمل حصى وما اشبه ذلك فانه يتيم على هذا الا اذا كان بقربه مكان في التراب - [00:24:03](#)

انه يقصد اما اذا كانت هذه المكان ليس فيه الا ما ظهر منها فتيمموا صعيدا طيبا ما تصاعد على وجه الارض على وجه الارض وهذا فيه بحث ومسألة شراب تراب من عدمه في الخلاف واذا تيسر كان - [00:24:23](#)

هو الاخطو وان لم يكن الا هذا فقد ثبت ان النبي عليه السلام واصحابه كانوا اه اصحابه حينما ذهبوا الى تبوك كانت رمال ولم يكن

فيها تراب ولم يكنوا يحملون الماء وكانوا فيما يظهر كما ذكر العلماء يتيممون على الرمل. وليس له غبار فدل على انه عام -

00:24:43

وهل يدخل في ذلك ما يتصاعد على وجه الارض من الشجر او لا؟ هذا فيه نظر والاظهر والله اعلم ان الشجر لا يدخل انه ليس من جنسها. بل يكون خاصا على ما تصاعد من وجه الارض. قال وكذلك - 00:25:03

وكذلك ايضا روح قد احلت لي الغنائم وحلت لي الغنائم. ثبت في الصحيحين ايضا من حديث هريرة من طريق اخر في حديث وفيه ان نبيا من الانبياء حينما غزا وقيل انه يوشع بالنون غزوا بقومه وضع الغنائم - 00:25:23

فلم تنزل النار فقال ان فيكم غلوا الحديث بطوله وفيه انه بعد ذلك جاء بمثل رأس الثور من ذهب ثم وضع الغنائم فنزلت نار من السماء فاكتلتها. فكان دليلا القبول هو نزول نار من السماء تأكلها. قال قال عليه الصلاة والسلام بعدما ذكرها - 00:25:43

هذه القصة فاحل فلا فاحل الله لنا الغنائم لما رأى عجزنا وظعننا. يعني انظر مع العجز مع انه عجز وظعن الا ان الله احلها الغنائم لامة محمد عليه الصلاة والسلام قال واعطيت الشفاعة وله شفاعات عليه الصلاة لكن الشفاعة هي الشفاعة - 00:26:03

العظمي التي اه يسأل الناس يوم القيمة الانبياء اه بعد ذلك يقول مع نبينا محمد انا لها انا لها فيشفع في الفصل بين الخلائق. وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعث الناس عامة. قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم - 00:26:23

وقال ابعثوا الى الاحمر والاسود وجاء ايضا رؤية اخرى عند مسلم وختم بها النبيون وقال اعطيت جوامع الكلم صلوات الله وسلامه عليه. نعم صلى الله عليه وسلم بثلاث صيام ثلاثة ليلة من كل شهر وركعتي الضحى والفجر قبل ان - 00:26:43

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا ولده. فسددوا وقلعوا واستعينوا متفق عليه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم هذه وصية قد اوصاها عليه الصلاة والسلام بجمع من الصحابة - 00:27:13

منهم ايضا ابو ذر كما عند مسلم وابو الدرداء كما عند النسائي باسناد صحيح. بثلاث الصحيحين لا ادعهن اختلف عن قوله لا ادعهن من جملة الوصية او اخبار ابي هريرة عن نفسه انه - 00:27:53

ولا يدع هذه الثلاث. صيام ثلاثة ايام من كل شهر. وهذا اه الاظهر فيه انها انه مطلق. من اولها من الشهر من وسط الشهر من او من اخر الشهر كما في صحيح مسلم عن ابي هريرة من حديث عائشة رضي الله عنها لسئلته عن صيامه ثلاثة ايام كيف يصوم - 00:28:13

لم يكن بيالي. لم يكن بيالي. كيف صام؟ يعني صام من اول الشهر او من وسط الشهر. فان كانت هذه الايام هي الايام البيض كانولي غير ايام الذكر قيل ان الثلاث ايام غير ايام البيض وقيل انه من المطلق والمقييد وان هذه الثلاثة المراد بالايام البيض - 00:28:33

والاظهر والله اعلم انه اذا صامها في جميع في اي وقت حصل المقصود. فان كان يصوم يعني اكثر من ستة ايام فيصوم الايام ويصوم ثلاثة اخرى. وان كان يصوم ثلاثة ايام فاذا جعلها في البير كان افضل. لاجتماع الفضليتين الفضليتين - 00:28:53

التي وردت في صيادة ايام من فعله عليه الصلاة والسلام وكذلك من وصيته حديث ابي هريرة وكذلك الدرداء ابي ذر وكذلك عبد الله بن عمرو. جاء في رواية لا بأس بها انه قال لك صم يوما ولك اجر ما بقي. يعني من كل عشرة ايام - 00:29:13

اليوم ثلاثة ايام من كل شهر وهي كصيام الدهر. وهذا ورد في اخبار ومن صام ثلاثة ايام فهو باقي الشهر في الحكم مفطر من جهة الترخيص. اما في الحكم فهو صائم. ولهذا روى احمد باسناد صحيح ان ابا ذر - 00:29:33

الله عنه نزل به ضيف فقدم له طعام فقال كل اني صائم. فجعله يأكل ثم ذهب ذر ثم رجع ثم جعل يأكل معه. فجعل ينظر اليه. فقال ما يعجبك؟ قال قلت - 00:29:53

اني صائم قال اني صائم في تضييف الله مفطر في ترخيص الله. اني صائم فصوم وقد صمت ثلاثة ايام وقال النبي زيارة نادية وصوم الدعوة. الحسنة - 00:30:13